اليسر والاعتدال ونبذ الغلو في ضوء السنة النبوية

الباحث فؤاد كوح
طالب في سلك الدكتوراه
جامعة محمد الأول، وجدة
المغرب

ملخص البحث

البحث يعالج موضوع اليسر والاعتدال ونبذ الغلو في ضوء السنة النبوية، كما يسعى البحث إلى تصحيح بعض المفاهيم والتمثلات الخاطئة التي ألصقت بالإسلام وعن رسول الإسلام صلى الله عليه وسلم، وهنا يأتي موضوع البحث لتبيان حقيقة الإسلام الذي دعا إلى الاعتدال والوسطية وأمر به، ومحمد صلى الله عليه وسلم كان داعية خير وسلام وهدى واعتدال، وهو القدوة والأسوة الحسنة، قال تعالى ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرا﴾ [الأحزاب: 21]، فالناظر إلى السنة النبوية الشريفة يقتبس من نورها مصابيح تضيء للبشرية جمعاء الحق والحقيقة وتبين بجلاء نبي الأمة الوسط وهو على منهج معتدل وصراط مستقيم ليس فيه غلو وسيرته حافلة باليسر والاعتدال في جميع جوانب الحياة المختلفة، ولا شك أن منهج اليسر والاعتدال مطلب شرعي أصيل ومقصد تقتضيه متطلبات الحياة ومظهر إنساني رفيع، والالتزام بالمبادئ السامية السمحة والرحمة والرفق والعدل والحق والأخذ بالاعتدال كلها مقاصد نبيلة تنادي به شريعتنا الإسلامية، لا اعوجاج فيها ولا ضرر، ترفض التعصب والكراهية وتحاربها، خصوصا ونحن نعيش في زمن الفتن والتطاول من أعداء الاسلام، وهي من أكبر المشكلات التي تعاني منها اليوم الأمة الإسلامية في ظل هذه الهجومات الشرسة التي تتعرض فيها السنة النبوية من أعدائها المتربصين والجاهلين، وحتى يتسنى لشبابنا وأجيالنا الصاعدة الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم لابد من تنزيل السيرة النبوية في حياتنا اليومية وفهمها فهما سليما بعيدا عن التأويلات الضيقة والتعصب الباطل.

مقدمة

الحمد الله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا خير خلق الله محمد ابن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين ومن استن بسنته وهدى بهديه إلى يوم الدين، الداعي إلى صراط مستقيم، والهادي من الضلال المبين.

أما بعد، لا شك أن منهج اليسر والاعتدال مطلب شرعي أصيل ومقصد تقتضيه متطلبات الحياة ومظهر إنساني رفيع، والالتزام بالمبادئ السامية السمحة والرحمة والرفق والعدل والحق والأخذ بالاعتدال كلها مقاصد نبيلة تنادي به شريعتنا الإسلامية، لا اعوجاج فيها ولا ضرر، ترفض التعصب والكراهية وتحاربها، والسنة النبوية زاخرة بالقيم النبيلة التي تبوؤه مقاما رفيعا، يقول عز وجل: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: 107].

إن قضية الغلو من أهم القضايا التي شغلت الفكر الإسلامي في الآونة الأخيرة وحديث الساعة، وكتبت حولها المؤلفات وعقدت مؤتمرات وندوات، فلم يعد خافيا على أحد من الناس اليوم، ما يعيشه المسلمون من ذلة ومهانة و تراجع وتقهقر وضعف وتخلف، وما يحيط بهم من ظروف صعبة، وأحوال مريرة، تتمثل في كيد الأعداء وتسلطهم على بلاد المسلمين، كما تتمثل في أحوال المسلمين أنفسهم، وما طرأ على كثير من مجتمعاتهم من بعد عن تعاليم الإسلام، وإقصاء لشريعة الله سبحانه، بالإضافة إلى تزايد مشاعر الكراهية ضد المسلمين في الغرب، نتيجة لتزايد أعمال العنف للجماعات المتطرفة، وأحيانا تكون هذه الجماعات صنيعة لجهات معادية لتشويه ديننا الحنيف، وأحيانا تكون نتيجة سوء فهم المتدينين لروح وحقيقة الإسلام، مما ينتج عن ذلك من تأجيج للمشاعر تجاه المسلمين واتهامهم بالإرهاب والعنف دون تفرقة، مما أدى إلى انتشار حملات إجرامية شرسة تسعى إلى تشويه ديننا وإلصاق تهم العنف والإرهاب والتطرف والغلو، بالإضافة إلى الادعاءات الزائفة والباطلة لأعداء الدين والاتهامات المجانية، والحملات الإعلامية، والأقلام المأجورة التي تتهم الإسلام بالتعصب والإرهاب.

أهمية البحث

تأتي أهمية البحث كونه يعالج آفة خطيرة تعاني منها المجتمعات الإسلامية، وهي آفة الغلو، ويسلط الضوء على أسبابها ومظاهرها وموقف الإسلام منها، وكذا سبل الوقاية منها من خلال تبيان منهج اليسر والاعتدال في السنة النبوية الشريفة.

دوافع البحث

ويمكن تقسيم دوافع اختيار الموضوع إلى أسباب موضوعية وذاتية:

أسباب موضوعية:

- بيان الحاجة الملحة لدراسة السنة النيرة للرسول صلى الله عليه وسلم؛ لإبراز حقيقة الإسلام، وتصحيح سوء الفهم الذي اعتراه، والرد على تأويل الغالين وانتحال المبطلين.
- جدية الموضوع في بيان حاجة البشرية للمنهج النبوي للاقتداء، وإبراز مظاهر اليسر والاعتدال في السنة النبوية

أسباب ذاتية:

- اخترت هذا الموضوع للمشاركة به في استكتاب العدد الأول لمجلة المنتقى للدراسات والأبحاث

إشكالية البحث

تقوم إشكالية البحث بمعالجة آفة الغلو والتطرف التي أصبحت تسيء إلى صورة الإسلام وقيمه السمحة، وإظهار حقيقة الإسلام المتمثلة في الوسطية والاعتدال، وذلك من خلال الإجابة على العناصر الآتية:

- ماهي دوافع ومظاهر الغلو والتطرف؟
- أين تتجلى مظاهر اليسر والاعتدال في السنة النبوية؟

الدراسات السابقة

هناك دراسات عديدة تتعلق باليسر والاعتدال ومحاربة الغلو والتطرف، منها:

- الإسلام ينهى عن الغلو في الدين ويدعو للوسطية، سليمان بن عبد الرحمن الحقيل، مؤسسة الممتاز للطباعة والتجليد الرياض، ط: الأولى: 1416هـ/1996م.
- رسالة ماجستير موسومة ب: "مشكلة الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة"، بكلية الشريعة بجامعة الإمام محمد ين سعود الإسلامية، بتاريخ: 1412/01/13هـ، بدرجة امتياز، وهي دراسة علمية حول مظاهر الغلو ومفاهيم التطرف والأصولية، لعبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الثانية، 1413هـ/1992م.
- الوسطية والاعتدال في القرآن والسنة، ناصر بن عبد الكريم العقل، مجموعة بحوث ندوة (أثر القرآن الكريم في تحقيق الوسطية ودفع الغلو)، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ط: الثانية، 1425هـ.

المبحث الأول: التأصيل الشرعي لليسر والاعتدال ونبذ الغلو والتشدد في القرآن الكريم

يعد اليسر والاعتدال من أبرز الخصائص المميزة لشريعة الإسلام وهو ما دلت عليه آيات القرآن الكريم، وهذا ما سيتم إبرازه في المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: تأصيل مبدأ اليسر والاعتدال في القرآن الكريم

إن القارئ والدارس للقرآن الكريم، سيلحظ كثرة الآيات التي تحث على التحلي بمبدأ اليسر والاعتدال في سائر الأحوال ومنها:

- قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّة وَسَطا﴾ [البقرة: 142]، أي عدلا، وبهذا المعنى فسرها النبي صلى الله عليه وسلم في حديث أبي سعيد الخدري فقال (الوسط: العدل) [1].
- وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: 184].
- وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيما فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ١٥٤﴾ [الأنعام: 153]، فيه إشارة إلى أن سبيل الله وسط واعتدال ليس فيه تفريط ولا إفراط، بل فيه التوحيد والاستقامة ومراعاة الجانبين في الجادة، وسبل أهل البدع مائلة إلى الجوانب، وفيها تقصير وغلو وميل وانحراف وتعدد واختلاف [2].
- وقوله عز وجل: ﴿وَنَزْدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ ذَٰلِكَ كَيْلٌ يَسِيرٌ ٦٥﴾ [يوسف: 65].
- وقوله عز وجل: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَاءِ وَٱلْأَرْضِ إِنَّ ذَٰلِكَ فِى كِتَٰبٍ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ٧٠﴾ [الحج: 68].
- وقوله سبحانه: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: 86].
- وقوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَرَوْا۟ كَيْفَ يُبْدِئُ ٱللَّهُ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥٓ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ١٩﴾ [العنكبوت:18].
- وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا القرآن لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: 17].

المطلب الثاني: الآيات الناهية عن الغلو والتشدد في الدين

الإسلام ينهى عن التشدد لما يترتب عليه من تفويت للمصالح الدينية والدنيوية، بل هو سبب للإفساد والنفور من الدين والخروج عنه، ولقد أمرنا الله بالتمسك بالدين، ونهانا عن الغلو فيه؛ بل وحذرنا من ذلك تحذيرا شديدا، وقد وردت نصوص قرآنية في ذم الغلو والتحذير منه، منها:

قوله تعالى: **﴿قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلاَ تَتَّبِعُواْ أَهْوَاء قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا وَضَلُّواْ عَن سَوَاء السَّبِيلِ﴾** [المائدة: 77]، فهذه الآية الكريمة تنهى عن الغلو، وتوجه الخطاب لأهل الكتاب على وجه الخصوص.

وقوله سبحانه: **﴿يَٰأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾** [النساء: 170].

أي يا أهل الإنجيل لا تغلو في دينكم، فتتجاوزوا الحق، فإن قولكم بأن عيسى ابن الله قول منكم على الله بغير الحق، ولا ترفعوه إلى مقام الألوهية فتجعلوه ربا وإلاها [3].

ومن هذا الغلو جاءت معظم الانحرافات في الديانة النصرانية [4].

ومن ذلك غلوهم بابتداع رهبانية تعبدوا الله بها، وهي لم تكتب عليهم، ولم يؤمروا بها، قال تعالى: **﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾** [الحديد: 27].

إن الدين الإسلامي كونه دين اعتدال وتوسط وقصد في كل شيء، فإنه اعتبر الغلو والتشدد فيه ضلال عن هديه، وبعد عن مقاصده، وتهاون في اتباع منهجه.

وعليه فالشريعة الإسلامية هي شريعة اليسر والاعتدال بامتياز، لا يفوقها في ذلك شريعة من شرائع الأرض والسماء، ابتداء من العقيدة وانتهاء بأصغر أمور الأحكام والعبادات، بشكل يتوافق مع الفطرة الإنسانية السليمة، وتتقبله النفس البشرية السوية، من غير تكلف أو تعنت، وهذا ما سنشير إليه في المبحث الثاني.

المبحث الثاني: مظاهر اليسر والاعتدال

لقد بعث الله سبحانه وتعالى نبيه الأمين صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين، وهو مثال للكمال البشري، كان داعية خير وسلام وهدى واعتدال، كما قال تعالى: ﴿**لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ٢١**﴾ [الأحزاب: 21].

ومظاهر اليسر والاعتدال في السنة النبوية كثيرة ومتعددة، سواء في العقيدة أو في العبادات أو في المعاملات،

المطلب الأول: مظاهر اليسر والاعتدال في العقيدة

العقيدة التي عرضها سيد المرسلين على البشر تمتاز بخلوها من التعقيدات كما هو الحال في غيره من الشرائع والملل التي يصعب فهم معتقدها حتى على معتنقيها، وكان حال رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم، الداعي بدعوة اليسر والسماحة لا العسر والتنفير، قال تعالى: ﴿**ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ١٢٥**﴾ [النحل: 125].

أي ادع يا محمد الناس إلى دين الله بالكلمة التي تؤثر فيهم، وتستثير عواطفهم، وجادلهم بحسن الخطاب، وبالرفق وحسن المعاملة دون الاستهزاء بهم، حتى تؤثر فيهم، ويسهل عليك إقناعهم برأيك [5].

ومن أصول الدعوة إلى الإسلام؛ اليسر والسماحة والرقة في المعاملة التي تفتح قلب المدعو، وهذه الدعوة سمة عامة في دعوة جميع المرسلين، كما تبدو أكثر وضوحا في دعوة إبراهيم لأبيه ونداءاته المتكررة له بوصف الأبوة تلطفا وطلبا لاستمالته بهذه الرابطة الوثيقة [يا أبت.. يا أبت.. يا أبت]، وكذا تتضح جدا في قصة موسى مع فرعون مدعي الربوبية عندما أرسل الله له موسى وهارون فقال لهما: ﴿**فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ٤٣**﴾ [طه: 44] [6].

والقاعدة الكبرى في الإسلام كما في قوله تعالى: ﴿**لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ**﴾ [البقرة: 256]، فقد عاش غير المسلمين في كنف الدولة الإسلامية دون أن يتعرض أحد لعقائدهم، فقد تعامل الرسول صلى الله عليه وسلم معهم بالحسنى وبأسلوب سمح ويسير، فمن آمن بالله وتمسك بحبله والله هو الهادي، يهدي من يشاء، ويضل من يشاء [7].

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، ولَنْ يشادَّ الدِّينُ إلاَّ غَلَبه فسدِّدُوا وقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، واسْتعِينُوا بِالْغدْوةِ والرَّوْحةِ وشَيْءٍ مِن الدُّلْجةِ» [8].

إن عماد هذا الدين مبني على عبادة الله وحده لا شريك له، وهذا المبنى وردت فيه نصوص كثيرة نذكر منها على سبيل المثال:

حديث ابن عمر، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالْحَجِّ وَصَوْمِ رَمَضَانَ» [9].

وحديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قوله: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لا إله إِلاَّ اللَّهُ» [10].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا»[11].

إن النبي صلى الله عليه وسلم حين كان يرسل الرسل لدعوة الناس كان يأمرهم بالتيسير، فعن سعيد بن أبي بردة عن أبيه قال: بعث النبي صلى الله عليه وسلم جده أبا موسى ومعاذا إلى اليمن فقال: «يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا» [12].

وفي هذه النصوص؛ الأمر بالتبشير بفضل الله، وعظيم ثوابه، وجزيل عطائه، وسعة رحمته، والنهي عن التنفير بذكر التخويف، وأنواع الوعيد محضة من غير ضمها إلى التبشير [13]، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم مثلا أعلى في التيسير، إذ هو منهجه، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «مَا خُيِّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا» [14].

بل أن الشارع الحكيم، وكما قرره الفقهاء، قد جعل من القواعد الكبرى التي بني عليها الشرع أن المشقة تجلب التيسير [15].

فقد تعامل الإسلام مع باقي الشرائع الأخرى كونها إخوة في الإسلام، ولم يجبر أحدا في الدخول إلى الإسلام بالقوة، والدليل على ذلك أن الإسلام لم ينتشر بحد السيف كما يدعي أهل الباطل، قال تعالى: ﴿**لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾ [البقرة: 256].

فالواجب أخذ الهدي النبوي منهاجا نقتدي به في الدعوة، لأن قوة هذا الدين الإسلامي تتجلى في يسره وسماحته، مما سيفتح الباب على مصراعيه لتحبيب الإسلام وانتشاره ودوام بقائه سواء لناشئتنا أو لغير المسلمين، فرسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم كان سمحا سهلا معتدلا، وهذا ما سنتطرق إليه كذلك في مظاهر اليسر والاعتدال في مجال العبادات في المطلب التالي.

المطلب الثاني: مظاهر اليسر والاعتدال في العبادات

لا شك أن التيسير والتسهيل أصل في الإسلام، فلا توجد فيه مشقة غير معتادة؛ لأن الشارع لم يقصد إلى التكليف بالشاق والإعنات فيه، لكن ليس معنى اليسر والسماحة في الدين ترك العمل والتكاسل عن الطاعات والعبادات، كما ليس معنى التشديد فيه الأخذ بالأكمل فيها، بل المراد الالتزام بالتوسط فيها، بلا إفراط ولا تفريط نعم، هذا هو المنهج الوسط، وهو صراط الله المستقيم، فلا ميل إلى جانب الإفراط والتعمق والتشديد على النفس وعلى الآخرين، ولا إلى جانب التيسير الشديد والتساهل الذي يصل إلى حد التحلل والانسلاخ من الأحكام [16].

شرع الله عز وجل العبادة وبين أنها الغاية من خلق الجن والأنس، قال الله تعالى: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ٥٦ مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ٥٧ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ٥٨**﴾ [الذاريات: 56،57،58]، وبما أن الله عز وجل خبير بعباده، عليم بما يصلح لهم وما لا يصلح لهم، فقد جاءت العبادة بين رهبانية النصارى ومادية اليهود، لا تشدد فيها ولا غلو ولا تقصير ولا جفاء، وقد رسم النبي صلى الله عليه وسلم هذا الطريق لأمته حتى يسلكوه؛ وهو سبيل التوسط المناسب للفطرة المؤدي إلى المداومة على العبادة دون ملل وسآمة، المفضي إلى زيادة الإيمان وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه من خلال نصحائه وتوجيهاته، وأمرهم بالاقتداء به، وذلك بعدم مخالفته بالزيادة أو النقصان، إنما هو حسن الإتباع والاقتداء به والأحاديث على ذلك كثيرة:

فقد نقل الإمام ابن القيم –رحمه الله– عن بعض السلف: "إن دين الله بين الغالي فيه والجافي عنه" [17].

وجاء في قول الرسول صلى الله عليه وسلم في حديث عن أبي هريرة: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلاَّ غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ» [18].

ومعنى الحديث لا يتعمق أحد في الشعائر أو الطاعات، ويتشدد في الدين بأن يحمل الإنسان نفسه من العبادة ما لا يحتمله إلا بكلفة شديدة، وهذا هو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم: «وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلاَّ غَلَبَهُ» يعني: أن الدين لا يؤخذ بالمغالبة، فمن شاد الدين غلبه وقطعه، فسددوا أي الزموا الصواب، وهو الصواب من غير إفراط ولا تفريط [19].

قال ابن رجب –رحمه الله–: "النهي عن التشدد في الدين بأن يحمل الإنسان نفسه من العبادة ما لا يحتمله إلا بكلفة شديدة وهذا هو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم؛ أن الدين لا يؤخذ بالمغالبة فمن شاد الدين غلبه لن يشاد الدين أحد إلا غلبه وقطعه" [20].

فعن أنس رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم، فلما أخبروا بها كأنهم تقالوها، فقالوا: أين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ؟، فقال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبدا، وقال الآخر: أنا أصوم النهار أبدا، ولا أفطر، وقال الآخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم إليهم فقال: «أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ، وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي» [21].

يتبين من هذا الحديث معالم الشريعة الإسلامية في الحفاظ على توازن الإنسان المسلم، ليس فيها تشدد ولا تعسير.

فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–: "والأحاديث الموافقة لهذا كثيرة في بيان أن سنته التي هي الاقتصاد في العبادة، وفي ترك الشهوات، خير من رهبانية النصارى، التي هي ترك عامة الشهوات من النكاح وغيره، والغلو في العبادات صوما وصلاة" [22].

وقال الشوكاني –رحمه الله–: "فيه دليل على أن المشروع هو الاقتصاد في الطاعات، لأن إتعاب النفس فيها والتشديد عليها يفضي إلى ترك الجميع، والدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، والشريعة المطهرة مبنية على التيسير وعدم التنفير" [23].

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كانت عندي امرأة من بني أسد، فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال، «من هذه؟»، قلت: فلانة لا تنام بالليل، فذكر من صلاتها، فقال: «مَهْ، عَلَيْكُم بما تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لا يَمَلُّ اللَّهُ حتَّى تَمَلُّوا»[24]، إنما يكره التشديد في العبادة خشية الفتور وخوف الملل، ألا ترى قوله: «أَحَبُّ الأعمالِ إلى اللهِ أدْوَمُها وإن قَلَّ» [25].

وقد قال تعالى: ﴿**لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَاۖ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْراً كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ٢٨٦**﴾ [البقرة: 286]، وقال أيضا: ﴿**وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ**﴾ [الحج:76]، فكره الرسول صلى الله عليه وسلم الإفراط في العبادة، لئلا ينقطع عنها المرء فيكون كأنه رجوع فيما بذله من نفسه لله تعالى [26].

الفرع الأول: مظاهر اليسر والاعتدال في الصلاة

تعد الصلاة أعظم العبادات شأنا وأوضحها برهانا، اهتم بها الإسلام وأولاها أيما عناية، فبين فضلها ومنزلتها بين العبادات، وأنها صلة بين العبد وربه، يظهر بأدائها امتثال العبد لأوامر ربه، وقد بين الرسول صلى الله عليه وسلم لأمته اليسر والاعتدال حتى

تسهل عليهم العبادة، ويداومون عليها من غير غلو أو جفاء، وقد تجلت هذه الوسطية في عبادات متنوعة وهي كثيرة لا حصر لها، منها:

لقد خففت من خمسين إلى خمس صلوات، قال ابن حزم وأنس بن مالك: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فَرَضَ اللَّهُ علَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلاةً، قالَ: فَرَجَعْتُ بذلكَ حتَّى أَمُرَّ بمُوسَى، فقالَ مُوسَى عليه السَّلامُ: ماذا فَرَضَ رَبُّكَ علَى أُمَّتِكَ؟ قالَ: قُلتُ: فَرَضَ عليهم خَمْسِينَ صَلاةً، قالَ لِي مُوسَى عليه السَّلامُ: فَراجِعْ رَبَّكَ، فإنَّ أُمَّتَكَ لا تُطِيقُ ذلكَ، قالَ: فَراجَعْتُ رَبِّي، فَوَضَعَ شَطْرَها، قالَ: فَرَجَعْتُ إلى مُوسَى عليه السَّلامُ، فأخْبَرْتُهُ قالَ: راجِعْ رَبَّكَ، فإنَّ أُمَّتَكَ لا تُطِيقُ ذلكَ، قالَ: فَراجَعْتُ رَبِّي، فقالَ: هي خَمْسٌ وهي خَمْسُونَ لا يُبَدَّلُ القَوْلُ لَدَيَّ، قالَ: فَرَجَعْتُ إلى مُوسَى، فقالَ: راجِعْ رَبَّكَ، فَقُلْتُ: قَدِ اسْتَحْيَيْتُ مِن رَبِّي، قالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ بي جِبْرِيلُ حتَّى نَأْتِيَ سِدْرَةَ المُنْتَهَى فَغَشِيَها ألْوانٌ لا أدْرِي ما هي؟ قالَ: ثُمَّ أُدْخِلْتُ الجَنَّةَ، فإذا فيها جَنابِذُ اللُّؤْلُؤِ، وإذا تُرابُها المِسْكُ» (27).

وعن جابر بن سمرة –رضي الله عنه–قال: "كنت أصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات فكانت صلاته قصدا، وخطبته قصدا (28)، كانت صلاته قصدا؛ أي متوسطة بين الافراط والتفريط من التقصير والتطويل"(29).

عن أنس بن مالك –رضي الله عنه– قال: "ما صليت خلف إمام قط أخف صلاة، ولا أتم من رسول الله صلى الله عليه وسلم" (30).

وقال ابن الملقن: "واعلم أن المطلوب في كل أمر العدل وهو الوسط من كل شيء، وهذا الحديث من هذا فيدل على طلب أمرين في الصلاة: التخفيف في حق الإمام مع الإتمام وعدم التقصير وذلك هو الوسط العدل، والميل إلى أحد الطرفين خروج عنه، فالتطويل في حق الإمام إضرار بالمأمومين والتقصير عن الإتمام بخس يلحق العبادة، وليس المراد بالتقصير هنا ترك الواجبات، فإن تركها مفسد للصلاة موجب لنقصها فيرفع حقيقتها، بل المراد التقصير في المسنونات والتمام بفعلها، فينبغي للإمام التوسط في ذلك وتكون حاله دائما بين التفريط والإفراط، لأنه إذا كان هذا في الصلاة التي هي أجل أركان الإسلام، فما ظنك بغيرها من العبادات، والعادات، كيف وهو قدوة"(31).

ويأتي بها كل فرد على قدر استطاعته، عن عمران بن حصين رضي الله عنه، قال: كانت بي بواسير، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة، فقال: «صلِّ قائمًا فإنْ لم تستطعْ فقاعدًا فإنْ لم تستطعْ فعلى جنبٍ» (32).

وإذا كان يوما ممطرا أو باردا، رخص للناس الصلاة في بيوتهم، عن نافع أن ابن عمر أذن بالصلاة في ليلة ذات برد وريح، فقال: ألا صلوا في الرحال، فإن رسول الله كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة ذات مطر، يقول: «ألا صلُّوا في الرِّحالِ» (33).

أما إذا كان الإنسان في سفر جمع وقصر، وإن لم يجد من المشقة والحرج، فعن عكرمة عن ابن عباس قال: أقمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر تسع عشرة نقصر الصلاة، وقال ابن عباس: ونحن نقصر ما بيننا وبين تسع عشرة فإذا زدنا أتممنا (34).

الفرع الثاني: مظاهر اليسر والاعتدال في الزكاة

الزكاة ركن من الأركان الأساسية في الإسلام وشعيرة من شعائر العبادات التي فرضها الله تعالى ورتب عليها آثارا اجتماعية كبيرة، من عطف ورحمة ومحبة ومودة وإخاء وتعاون وتآلف بين أفراد المجتمع المسلم، لتحقيق التوازن والعدل، فهي محك الإيمان، وبرهان الإخلاص، وهي فيصل التفرقة بين الإسلام والكفر وبين الإيمان والنفاق، وبين التقوى والفجور، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن

أعرابيا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة، قال: «تَعْبُدُ اللهَ لاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ» (35).

فمقدار الزكاة التي فرضت يسيرة بالمقارنة مع أجرها العظيم، وآثارها كبيرة على نفوس الفقراء والمحتاجين، فعن عدي بن حاتم، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَتِرَ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَلْيَفْعَلْ» (36).

وهذا دليل على يسر الإسلام وسماحته، وأنه يقبل الصدقة ولو بشيء قليل، نظرا لحاجة الفقراء إليها وعدم حرمانهم ولو بالقليل، وقد قدرت نصاب الزكاة تقديرا عادلا متوازنا بحيث لا يتضرر الغني بإخراجها ولا يحرم حق الفقير منها.

عن سالم بن عبد الله عن أبيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالعُيُونُ أَوْ كَانَ عَثَرِيًّا العُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ نِصْفُ العُشْرِ» (37).

فقد فرضت الزكاة على الأغنياء لترد إلى الفقراء، وقد حدد الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم كل ما يتعلق بهذه الفريضة من تفاصيل وأحكام، حتى لا يظلم الغني أو يضيع حق الفقير.

وعن عبد الله بن معاوية الغاضري حدثهم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ فَقَدْ طَعِمَ طَعْمَ الْإِيمَانِ: مَنْ عَبَدَ اللَّهَ وَحْدَهُ فَإِنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَعْطَى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ رَافِدَةً عَلَيْهِ فِي كُلِّ عَامٍ، وَلَمْ يُعْطِ الْهَرِمَةَ وَلَا الدَّرِنَةَ وَلَا الشَّرَطَ اللَّئِيمَةَ وَلَا الْمَرِيضَةَ وَلَكِنْ مِنْ أَوْسَطِ أَمْوَالِكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَسْأَلْكُمْ خَيْرَهُ، وَلَمْ يَأْمُرْكُمْ بِشَرِّهِ» (38).

فشريعتنا السمحة راعت الموازنة بين المصالح، ودفعت التعارض بينها فلا ضرر ولا ضرار، تيسيرا على الغني ورفقا بالفقير.

الفرع الثالث: مظاهر اليسر والاعتدال في الصيام

إن فريضة الصيام من أعظم الفرائض التي تربي المسلم على الصبر، وقوة الإرادة، والتحكم في نزوات النفس البشرية وشهواتها، ويكفي في الصيام أن الله تعالى علله بالتقوى في قوله عز وجل: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٨٢**﴾ [البقرة: 182].

إلا أن صيامنا غير صيام الأمم السابقة ففيه التيسير والاعتدال والتوسط من حيث الكيفية والوقت والآداب، فهي كثيرة، نذكر منها:

سهولة معرفة دخول شهر رمضان وهو شهر الصيام، وذلك لتعلقه برؤية الهلال أو عدمه، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ» (39).

وأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالسحور وحض عليه، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً» (40).

قال النووي –رحمه الله–: "وأما البركة التي فيه فظاهرة، لأنه يقوي على الصيام وينشط له وتحصل بسببه الرغبة في الازدياد من الصيام لخفة المشقة فيه على المتسحر" (41).

كما يؤخر السحور إلى قرب آذان الفجر، فعن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت تسحرا، فلما فرغا من سحورهما، قام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة، فقلنا لأنس كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلاة قال: قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية (42).

وقد أرشد النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه إلى ما يصلح لهم في حال السفر بين من يشق عليه الصيام أو يهلكه، فوجه كل واحد حسب الحال التي يطيقها، فعن حمزة بن عمرو الأسلمي رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله، أجد بي قوة على الصيام في السفر، فهل علي جناح، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «هِيَ رُخْصَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، فَمَنْ أَخَذَ بِهَا فَحَسَنٌ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ» [43].

وقال تعالى: ﴿**فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً اَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ اَيَّامٍ اُخَرَ**﴾ [البقرة: 183].

إلى غير ذلك من صور التخفيف والتيسير، ودفع المشقة والحرج على العباد في الصيام؛ كإباحة الفطر للحائض والنفساء والحامل والمرضعة، والمريض وكبير السن، وإتمام الصيام لمن أكل ناسيا، وهي كلها أعذار توجب الرخص، والخالق سبحانه يقول: ﴿**لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا**﴾ [البقرة: 285].

الفرع الرابع: مظاهر اليسر والاعتدال الحج

الحج هو الركن الخامس من أركان الإسلام، والمسلم يعتز أن من الله عليه بتلبية دعوة أبيه إبراهيم الخليل عليه وعلى نبينا المصطفى أفضل الصلاة والتسليم، لحج بيت الله المقدس، فريضة تأتلف فيها مصالح المسلمين، وتجتمع منافعهم وتحدد الروابط بينهم، وتصدق العزائم عند اللقاء الكريم لقاء الأخ بأخيه في رحاب البلد الأمين، وذلك ما تشير إليه الآية الكريمة التي يخاطب الله بها خليله إمام الحنفاء حين بنى البيت المعظم، قال تعالى: ﴿**وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَاتُوكَ رِجَالاً وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَاتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ٢٥ لِّيَشْهَدُواْ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُواْ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ فَكُلُواْ مِنْهَا وَأَطْعِمُواْ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ٢٦**﴾ [الحج: 26،25].

ومن مظاهر الوسطية والاعتدال في هذه الشعيرة التي فيها المشاق الكثيرة؛ قد شرعت مرة واحدة في العمر مراعاة لأحوال المكلفين وظروفهم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ، فَحُجُّوا»، فقال رجل، أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ»، ثم قال: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ»" [44].

وقد شرعت الإنابة في الحج عن الميت وغير القادر عليه، فيحج عنه غيره، فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر، فقالت: يا رسول الله، إن فريضة الله في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة أفأحج عنه، قال: «نَعَمْ» وذلك في حجة الوداع [45].

عن ابن عباس رضي الله عنهما يقول: "لما كان غداة مزدلفة، قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الْقُطْ لِي حَصًى» فلقطت له سبع حصيات هن حصى الْخَذْفِ [46]، فأخذهن وصار ينفضهن بيده، ويقول: «أَمْثَالَ هَؤُلَاءِ، فَارْمُوا» ثم قال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ»" [47].

ومن هدي النبي صلى الله عليه وسلم؛ إذا كان في الأمر خيار أن يختار الأيسر، فما عرض على الرسول صلى الله عليه وسلم أمران إلا اختار أيسرهما، فعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ» [48].

المطلب الثالث: مظاهر اليسر والاعتدال في المعاملات

لم يقتصر اليسر والاعتدال في العقيدة والعبادات بل شمل المعاملات، التي تأخذ أهمية بالغة في حياة الإنسان العملية وهي كثيرة، ويعتبر التيسير على العباد في مجال المعاملات من أهم مظاهر الرحمة، وقد كثرت أقوال وأفعال وتقريرات النبي صلى الله عليه وسلم التي تحض على التيسير في مجال المعاملات، ودعا النبي الكريم إلى التيسير في المعاملات في أكثر من موقف.

الفرع الأول: مظاهر اليسر والاعتدال في البيوع

فقد كانت المعاملات في السنة النبوية قائمة على العدل والقسط، فقد حرمت كل معاملة فيها ظلم لأحد الطرفين، ومن أشدها وأعظمها المعاملات الربوية لما فيها من الاستغلال وهدم روح التكافل، عن جابر رضي الله عنه، قال: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا، وَمُؤْكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَيْهِ»، وَقَالَ: «هُمْ سَوَاءٌ» [49].

فالآكل والمؤكل، والكاتب و الشاهدان كلهم ملعونون بصريح حديث النبي صلى الله عليه وسلم، فقد حرمت الربا لما فيها من الضرر والتضييق على الناس، بل كل أنواع الظلم في البيع كالربا والغرر والجهالة والخداع وما يتفرع عنها، حرمت لما فيها من المفاسد والظلم، قال ابن تيمية –رحمه الله–: والأصل في العقود جميعها هو العدل، فإنه بعثت به الرسل وأنزلت الكتب، قال تعالى: ﴿**لَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا رُسُلَنَا بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلۡنَا مَعَهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَأَنزَلۡنَا ٱلۡحَدِيدَ فِيهِ بَأۡسٞ شَدِيدٞ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلۡغَيۡبِۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٞ ٢٥**﴾ [الحديد: 25].

والشارع نهى عن الربا والميسر لما فيهما من الظلم، والقرآن جاء بتحريمهما، وكلاهما أكل المال بالباطل وما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم من المعاملات؛ كبيع الغرر وبيع الثمر قبل بدو صلاحه وبيع السنين وبيع حبل الحبلة، وبيع المزابنة والمحاقلة ونحو ذلك، هي داخلة إما في الربا وإما في الميسر [50].

فقد أحلت الشريعة الإسلامية السمحة المعاملة بالعدل واليسر، لاشتمالها على مصالح العباد في الدين والدنيا وما فيه من الرحمة والتسامح والتخفيف والتيسير، فلا ضرر ولا ظلم، ولا غش ولا خداع، فالناس في المعاملات أكثر عرضة للمعاصي والآثام؛ لأن الدافع لها هو حب المال، ولا شك أن الإفراط في حب المال سيؤثر سلبا على نفوس البشر وعلى طباعهم وسلوكهم، التي لها مناعة ضعيفة و غير محصنة بتقوى الله، وقد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرحمة للرجل السمح، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى» [51].

عن جابر بن عبد الله، رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى» [52]، فيه الحض على السماحة، وحسن المعاملة، واستعمال معالي الأخلاق ومكارمها، وترك المشاحة والرقة في البيع، وذلك سبب إلى وجود البركة فيه؛ لأن النبي عليه السلام لا يحض أمته إلا على ما فيه النفع لهم، في الدنيا والآخرة" [53].

فالتعامل السمح في هدي النبي صلى الله عليه وسلم كان ترجمة حرفية وفورية، أخلاق تمشي على الأرض، تراها في الأسواق والمعاملات، فعن عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى العَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى العَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الأَرْضَ، وَلَمْ أَبْتَعْ مِنْكَ الذَّهَبَ، وَقَالَ الَّذِي لَهُ الأَرْضُ: إِنَّمَا بِعْتُكَ الأَرْضَ وَمَا فِيهَا، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ: الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: لِي غُلَامٌ، وَقَالَ الآخَرُ: لِي جَارِيَةٌ، قَالَ: أَنْكِحُوا الغُلَامَ الجَارِيَةَ وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ وَتَصَدَّقَا» [54].

ومن هديه عليه الصلاة والسلام؛ أنه كان يحسن أداء الحقوق لأهلها، ويحث عليه، فمن سماحته في أخذه وعطائه أن يحسن الأداء إلى من تعامل معه، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سنا من الإبل، فجاءه

يتقاضاه، فقال صلى الله عليه وسلم: «أَعْطُوهُ» فطلبوا سنه، فلم يجدوا له إلا سنا فوقها، فقال: «أَعْطُوهُ»، فقال: أوفيتني أوفى الله بك، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً»" [55].

الفرع الثاني: مظاهر اليسر والاعتدال في الزواج والطلاق

للنكاح مقاصد وغايات منها؛ إحصان الفرج، وتكثير النسل، وبناء الأسرة التي هي اللبنة الأولى في المجتمع، لذا شرعه الله وأمر به في كثير من الأحاديث، وجعله شعيرة من شعائر دينه الحنيف الذي ارتضاه لعباده، وحثهم عليه ورغبهم فيه، وكذلك دعا إليه الرسول الكريم بسنته القولية والعملية، ودعا القرآن والسنة الشباب والرجال إليه فحثهم عليه، و دعا أولياء المرأة على تزويجها الكفء الكريم وعدم عضلها وتأخير نكاحها، قال تعالى: ﴿**فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ**﴾ [النساء: 3].

السنة النبوية المباركة حافلة بالمواقف والأحداث الدالة على اليسر والتيسير في النكاح، فقد حث النبي صلى الله عليه وسلم على الزواج، ورغب فيه، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ» [56].

وحث النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين على تيسير سبل الزواج وعدم المغالاة في المهور، فعن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ مِن يُمنِ المرأةِ تَيسيرَ خِطبتِها، وتَيسيرَ صَداقِها، وتَيسيرَ رَحِمِها[57]» [58].

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خَيْرُ النِّكَاحِ أَيْسَرُهُ» [59]، وقال صلى الله عليه وسلم: «خَيْرُ الصَّدَاقِ أَيْسَرُهُ» [60]، والحكمة من تخفيف الصداق وعدم المغالاة فيه؛ تيسير الزواج حتى لا ينصرف الناس عنه، فتقع مفاسد خُلُقية واجتماعية متعددة، وقد ضرب النبي صلى الله عليه وسلم لأمته المثل الأعلى في ذلك، حتى ترسخ في المجتمع النظرة الصادقة لحقائق الأمور، وتشيع بين الناس روح السهولة واليسر، ومن السنة الفعلية زواج الرسول الله صلى الله عليه وسلم، وتأسيسه بيتا، وبناء أسرة، وأنجب ذرية وأنفق على أهله وعياله، ليعلم الناس كيف يكون الآباء والأزواج مع زوجاتهم وأبنائهم، فعن سهل بن سعد الساعدي قال: "كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوسا، فجاءته امرأة تعرض نفسها عليه، فخفض فيها النظر ورفعه، فلم يردها، فقال رجل من أصحابه: زوجنيها يا رسول الله، قال: «أَعِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ»، قال: لا، قال «وَلاَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»، ما وجدت شيئا، ولا خاتما من حديد، قال:لا، قال: «هَلْ مَعَكَ مِنَ القرآن شَيْءٌ»، قال: نعم، قال: «اذْهَبْ فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ القرآن»" [61].

وهذا دليل على اليسر وتخفيف المهور عن الأزواج، فلا يخفى على عاقل ما في غلاء المهور من المفاسد والمضار التي منها انتشار العنوسة بين الجنسين، وإثقال كاهل المتزوجين بديون يرزحون تحت وطأتها لسنوات عديدة، وقد يتسبب ذلك في أن الزوج إذا لم توافقه الزوجة ولم يمكنه إمساكها فمن الصعب عليه أن يطلقها ويسرحها بإحسان، لأنه يرى قد خسر في زواجه منها خسارة كبيرة، لذلك كان من مبادئ الإسلام تخفيف مؤونة النكاح، وهدي النبي صلى الله عليه وسلم و صحابته رضي الله عنهم دروس وعبر، لذلك يجب الالتزام بشرع الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، كل ذلك يكون بالحكمة والحوار والإقناع، مع ضرورة الموازنة بين المصالح والمفاسد.

المطلب الرابع: اليسر والاعتدال في التعامل مع غير المسلمين

لا شك أن بناء دين الإسلام منذ ظهوره كان على اليسر والاعتدال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِنَّ الدِّينَ يُسرٌ، ولن يُشادَّ الدِّينُ إِلَّا غلَبه» [62]، فالإسلام دين اليسر و السلام، وفي هذا الدين من السماحة والسهولة ومن اليسر والرحمة ما يتوافق مع عالميته وخلوده، وهو ما يجعله صالحا لكل زمان ومكان لسائر الأمم والشعوب، فالسماحة تتلاءم مع عالمية الإسلام، قال تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ١٣﴾ [الحجرات: 13]، كما أن حياة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وسيرته خير قدوة في تحقيق السلم والسلام العالمي، ويأمر به في ضوء مبادئ وتوجيهات الإسلام، حتى في حالة الحرب يضمن السلم و الرفق بالأبرياء من أطفال ونساء وكهول الذين لا يشاركون ولا يساهمون في الحرب، فاليسر بمعناه الصحيح الواسع، لم يظهر في الوجود إلا بظهور الإسلام.

إن الإسلام لم يقم على اضطهاد مخالفيه أو مصادرة حقوقهم أو تحويلهم بالإكراه عن عقائدهم أو المساس الجائر لأموالهم وأعراضهم ودمائهم، وتاريخ الإسلام في هذا المجال أنصع تاريخ على وجه الأرض [63].

فالسنة النبوية الشريفة تجسد احترام الغير ومسالمتهم، وتبرز الصورة الحقيقية للإسلام من حيث التعايش وتقبل الآخر، فقد كانت حياة الرسول صلى الله عليه وسلم حافلة بمواقف اليسر والاعتدال والسلام مع الآخرين؛ منها ما ورد في حديث أم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها– قالت: «مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ» [64].

ولا شك أن ضمان السلام ليس مقتصرا على المسلمين فقط، وإنما يتعدى إلى غيرهم، وقد بين الله تعالى آداب وقواعد دعوة غير المسلمين إلى دين السلام، بالرفق والحسن واللين، كما جاء في قوله تعالى: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦۖ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ١٢٥﴾ [النحل: 125]، وقوله عز وجل: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَأُنزِلَ إِلَيۡكُمۡ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمۡ وَٰحِدٞ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ٤٦﴾ [العنكبوت: 46].

ومن هدي النبي صلى الله عليه وسلم في سماحته، تجاوزه عن مخالفيه ممن ناصبوا له العداء، فقد كانت سماحته يوم الفتح غاية ما يمكن أن يصل إليه صفح البشر وعفوهم، فكان موقفه ممن كانوا حربا على الدعوة، حيث قال لهم: «اذْهَبُوا فَأَنْتُمُ الطُّلَقَاءُ» [65]، فكان هذا أعظم موقف عفو وتسامح.

وكذلك دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لمخالفيه من غير المسلمين فقد قدم الطفيل بن عمرو الدوسي وأصحابه فقالوا: يا رسول الله إن دوسا قد كفرت وأبت فادع الله عليها، فقيل: هلكت دوس، ظنا بأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما رفع يديه للدعاء عليها، فقال صلى الله عليه وسلم: «اللهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَائْتِ بِهِمْ» [66]، ودعا صلى الله عليه وسلم لأم أبي هريرة قبل إسلامها، فعن أبي هريرة رضى الله عنه قال: كنت أدعو أمي إلى الإسلام وهي مشركة فدعوتها يوما فأسمعتني في رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أكره، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي قلت: يا رسول الله، إني كنت أدعو أمي إلى الإسلام فتأبى علي فدعوتها اليوم فأسمعتني فيك ما أكره، فادع الله أن يهدي أم أبي هريرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ»، فخرجت مستبشرا بدعوة نبي الله صلى الله عليه وسلم، فلما جئت فصرت إلى الباب فإذا هو مجاف فسمعت أمي خشف قدمي فقالت: مكانك يا أبا هريرة وسمعت خضخضة الماء قال: فاغتسلت ولبست درعها وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت: يا أبا هريرة، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، قال: فرجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته وأنا أبكي من الفرح" [67].

وجاء الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله أحرقتنا نبال ثقيف، فادع الله عليهم، قال: «اللَّهمّ اهْدِ ثَقِيفًا» [68].

ومن صور الدعاء ما كان من اليهود حيث كانوا يتعاطسون عند النبي صلى الله عليه وسلم، رجاء أن يقول لهم يرحمكم الله، فلم يحرمهم من الدعوة بالهداية والصلاح، فكان يقول: «يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ» (69).

وعن أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: قيل: يا رسول الله، ادع على المشركين، قال: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَّانًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً» (70).

إن هذه الأدلة وغيرها تدل على مقدار ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من رحمة ورأفة وحب الخير للناس، والمتأمل في سيرته وشمائله صلى الله عليه وسلم، يلحظ اليسر والاعتدال في تعاملاته، والسمو في أخلاقه، فكمالات خلقه صلى الله عليه وسلم، آية كبرى على صدقه وفضله، وعلم من أعلام نبوته ورسالته، وصدق الله عز وجل القائل عنه صلى الله عليه وسلم: ﴿**وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧**﴾ [الأنبياء: 107].

خاتمة

الحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات، فبعد الانتهاء بحول الله وقوته من كتابة هذا البحث المتواضع، أسأل الله تعالى أن أكون قد وفقت لتحقيق الهدف الذي كان من أجله هذا البحث، فإن كنت قد وفقت فيه، فمن الله تعالى وحده، وإن كنت قد أسأت فمن نفسي ومن الشيطان، فحسبي أنني بشر يصيب ويخطئ، والكمال الله وحده، وإنني لا أستطيع أن أحصي فضل رسوله محمد صلى الله عليه وسلم، ففضله هو منة من الله تعالى، قال تعالى: ﴿**وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً ١١٢**﴾ [النساء: 112]، وأختم بحثي بالإشارة إلى أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها من خلال دراستي لموضوع اليسر والاعتدال ونبذ الغلو في ضوء السنة النبوية، وهي كالآتي:

أولا: النتائج

لقد توصلت إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- اتباع سنة نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم، خير من يمثل قيم اليسر ويجسدها، ويظهر من خلال ما ورد في هذا البحث من أمثلة ونماذج رائعة، وغيرها في السنة النبوية كثير، فهي ليست مجرد أمثلة بل بالإمكان أن تكون منهج حياة ومصدر سعادة، ليس للمسلمين فحسب، بل للبشرية جمعاء، فعظمة هذا التاريخ النبوي وسنته العطرة يجب أن تكون مصدر فخر واعتزاز للمسلمين عامة، ولحملة العلم، والدعاة إلى الإسلام والمثقفين خاصة، بفهمها الفهم الكامل وتبليغها بالحسنى.
- أنجع الأساليب للوقاية من الغلو والتشدد، ومحاربة الانحرافات الفكرية؛ الحرص والتمسك بالكتاب والسنة، وفهم نصوصها فهما متوازنا، والعودة إلى العلماء أهل الاختصاص، واكتساب العلم الشرعي الصافي.

ثانيا: التوصيات

على ضوء ما أسفر عنه هذا البحث، أقترح بعض التوصيات التي من شأنها تفعيل اليسر والاعتدال ونبذ الغلو، وذلك على النحو الآتي:

- الاهتمام بدراسة السنة النبوية دراسة موضوعية، بما يخدم طلبة العلم، والعمل على اتباع منهج النبي صلى الله عليه وسلم، جوهرا ومظهرا، وينبغي لكل مسلم أن يكون له دور في علاج الغلو والتشدد.
- لا بد من وجود دور فعال ومؤثر للعلماء المسلمين من خلال الخطاب الإسلامي السمح والذي يدعو إلى اليسر والاعتدال، واستعمال الوسائل الحديثة لتوصيل الدعوة للناس.

الهوامش:

(1) صحيح البخاري، البخاري، كتاب: التفسير، باب: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: 143]، ر.ح: 4487.

(2) مرقاة المفاتيح، شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت 1014هـ) دار الفكر، بيروت لبنان ط: الأولى، 1422هـ/2002م: 245/91.

(3) المصدر نفسه: 34/6.

(4) في ظلال القرآن، سيد قطب (ت 1966م)، دار الهجرة للنشر والتوزيع، ط: الثانية، 1416هـ/1995م: 496/2.

(5) جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري: 341/7.

(6) أصول الدعوة من قصة إبراهيم، محمود محمد عمارة، مكتبة الإيمان – المنصورة– مصر، ط: الأولى، 1417هـ،1997م: 34-35.

(7) الفواتح الإلهية والمفاتيح الغيبية الموضحة للكلم القرآنية والحكم الفرقانية، الشيخ علوان (المتوفى: 920هـ)، دار ركابي للنشر الغورية، مصر، ط: الأولى، 1419 هـ/ 1999: 87/1.

(8) صحيح البخاري، البخاري، كتاب: الإيمان، باب: الدين يسر، ر.ح: 39.

(9) صحيح البخاري، البخاري، كتاب: الإيمان، باب: بني الإسلام على خمس، ر.ح: 8.

(10) صحيح البخاري، البخاري، كتاب: الزكاة، باب: أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا، ر.ح:1496.

(11) صحيح البخاري، البخاري، كتاب العلم، باب: ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا، ر.ح:69.

(12) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب، وعقوبة من عصى إمامه: ر.ح: 3038.

(13) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي: 17/6.

(14) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الحدود، باب: إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله: ر.ح: 6786.

(15) الأشباه والنظائر، السيوطي، (ت 911هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت 1990م: 8.

(16) الموافقات، الإمام الشاطبي: 121/2.

(17) مدارج السالكين، بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن قيم الجوزية (ت 751هـ)، قسم الرقاق والآداب والأذكار، ت: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: الثالثة 1416هـ/1996م: 392/2.

(18) صحيح البخاري، البخاري، كتاب: الإيمان، باب: الدين يسر، ر.ح: 39.

(19) فتح الباري، ابن حجر: 94/1.

(20) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب الحنبلي (ت 706هـ)، ت: مجموعة من المحققين، الناشر: مكتبة الغرباء، المدينة النبوية، ط: الأولى،1717هـ/1996م: 149/39.

(21) صحيح البخاري، البخاري، كتاب النكاح، باب: الترغيب في النكاح، ر.ح: 5063.

(22) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية: 325/1.

(23) نيل الأوطار، الشوكاني اليمني (ت1250هـ)، تحقيق: عصام الصبابطي، الناشر: دار الحديث مصر، ط: الأولى، 1413هـ/1993م: 13/1.

(24) صحيح مسلم، مسلم، كتاب: التهجد، باب: ما يكره من التشديد في العبادة، ر.ح: 1154.

(25) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الرقاق، باب: القصد والمداومة عن العمل، ر.ح: 6464.

(26) شرح صحيح البخاري لابن بطال: 145/3.

(27) صحيح مسلم، مسلم، كتاب: الإيمان، باب: الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السماوات وفرض الصلوات، ر.ح:162.

(28) صحيح مسلم، مسلم، كتاب: الجمعة، باب: تخفيف الصلاة والخطبة، ر.ح: 866.

(29) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: 1042/3.

(30) صحيح البخاري، البخاري، كتاب: الأذان، باب: من أخف الصلاة عند بكاء الصبي، ر.ح: 708.

(31) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، ابن الملقن (ت 804هـ)، ت: أبو عبد الله محمد علي سمك، علي بن إبراهيم بن مصطفي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى،1428هـ/2007م: 51/2.

(32) صحيح البخاري، البخاري، كتاب: أبواب تقصير الصلاة، باب: إذا لم يطق قاعدا صلى على جنب، ر.ح: 1117.

(33) صحيح البخاري، البخاري، كتاب: الآذان، باب: الرخصة في المطر والعلة أن يصلي في رحله، ر.ح: 666.

(34) صحيح البخاري، البخاري، كتاب: المغازي، باب: مقام النبي صلى الله عليه وسلم زمن الفتح، ر.ح: 4299.

(35) صحيح البخاري، البخاري، كتاب: الزكاة، باب: وجوب الزكاة، ر.ح: 1397.

(36) صحيح مسلم، مسلم، كتاب: الزكاة، باب: الحث على الصدقة ولو بشق تمرة، او كلمة طيبة وأنها حجاب من النار، ر.ح: 1016.

(37) صحيح البخاري، البخاري، كتاب: الزكاة، باب: العشر فيما يسقى من ماء السماء، وبالماء الجاري، ر.ح: 1483.

(38) سنن أبي داود، ابي داود، كتاب: الزكاة، باب: زكاة السائمة، ر.ح: 1582، حديث صحيح، ينظر سنن أبي داود، ت: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية، ط: الأولى 1403هـ/2003م، 32/3.

(39) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الصوم، باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان، ومن رأى كله واسعا، ر.ح: 1900.

(40) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الصوم، باب بركة السحور من غير ايجاب، ر.ح: 1900.

(41) المنهاج شرح صحيح مسلم: 206/7.

(42) صحيح البخاري، البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب: وقت الفجر، ر.ح: 576.

(43) صحيح مسلم، مسلم، كتاب: الصيام، باب: التخيير في الصوم والفطر في السفر، ر.ح: 1121.

(44) صحيح مسلم، مسلم، كتاب: الحج، باب: فرض الحج مرة في العمر، ر.ح: 1337.

(45) صحيح مسلم، مسلم، كتاب: الحج، باب: الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما، أو للموت، ر.ح: 1434.

(46) حصى الخَذْفِ: هو الرمي بالأصابع. والمقصود بيان صغر الحصى. (وأوضع) وضع البعير وغيره، أسرع في سيره، وأوضعه راكبه أي جعله يسرع ويجرى. (وادي محسر) موضع معلوم، ينظر: سنن ابن ماجة، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الرسالة العالمية، 1403هـ/2009م: 1006/2.

(47) سنن ابن ماجه، ابن ماجة، كتاب المناسك، باب: قدر حصى الرمي، ر.ح: 3029. صححه الألباني، ينظر: سنن ابن ماجة، 1008/2.

(48) صحيح البخاري، البخاري، كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم، ر.ح: 3560.

(49) صحيح مسلم، مسلم، كتاب: البيوع، باب: لعن آكل الربا ومؤكله، ر.ح: 1598.

(50) مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مسألة في القياس، الأصل في جميع العقود العدل: 510/20.

(51) صحيح البخاري، البخاري، كتاب: البيوع، باب: السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقا فليطلبه من عفاف، ر.ح: 2076.

(52) صحيح البخاري، البخاري، كتاب البيوع، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع، ر.ح: 2076.

(53) شرح صحيح البخاري، لابن بطال: 210/6.

(54) صحيح البخاري، البخاري، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث العقار، ر.ح: 3472.

(55) صحيح البخاري، البخاري، كتاب: الوكالة، باب: وكالة الشاهد والغائب جائزة، ر.ح: 2305.

(56) صحيح مسلم، مسلم، كتاب: النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، ووجد مؤنه، واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم، ر.ح: 1400.

(57) تيسير رحمها: أي للولادة بأن تكون سريعة الحمل، كثيرة النسل، ينظر: فيض القدير، للمناوي: 2/ 543.

(58) مسند الإمام أحمد، أحمد بن حنبل، كتاب: مسند النساء، باب: مسند الصديقة عائشة رضي الله عنها، ر.ح: 24530، سنده حسن، ينظر: مسند أحمد بن حنبل: 41/ 77.

(59) صحيح ابن حبان، ابن حبان، السنن الكبرى، كتاب: الولي، باب: ذكر الإباحة للإمام أن يزوج المرأة التي لا تكون لها ولي من غيره، ر.ح: 4072، إسناده صحيح، ينظر: صحيح ابن حبان، ت: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة بيروت، ط: الأولى 11408هـ/1988م: 9/ 381.

(60) السنن الكبرى، البيهقي، كتاب: الصداق، باب: النكاح ينعقد بغير مهر، ر.ح: 14332، إسناده ضعيف، ينظر: صحيح ابن حبان: 9/ 342.

(61) صحيح البخاري، البخاري، كتاب: النكاح، باب: النكاح إذا كان الولي هو الخاطب، ر.ح: 5132.

(62) صحيح البخاري، البخاري، كتاب: الإيمان، باب: الدين يسر، ر.ح: 39.

(63) التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، محمد الغزالي، دار التوزيع، القاهرة، ط: الأولى، 1409هـ: 6.

(64) صحيح مسلم، مسلم، كتاب: الفضائل، باب: مباعدة النبي صلى الله عليه وسلم للآثام واختياره من المباح أسهل هو انتقام هل له عندك انتهاك حرمات، ر.ح: 2327.

(65) السيرة النبوية، ابن هشام (ت 213هـ)، كتاب: ذكر الأسباب الموجبة الميسرة إلى مكة، باب: إقرار الرسول ابن طلحة على السدانة، ت: السقا، ط: الثانية، 1375هـ/1955م: 2/ 412.

(66) صحيح مسلم، مسلم، كتاب: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس وطئ، ر.ح: 2524.

(67) صحيح مسلم، مسلم، كتاب: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: من فضائل أبي هريرة رضى الله عنه، ر.ح: 2491.

(68) السيرة النبوية، ابن هشام، كتاب: أمر أموال هوازن وعطايا المؤلفة قلوبهم، باب: من الرسول على هوازن: 2/ 488.

(69) صحيح البخاري، البخاري، كتاب: الأدب المفرد، باب: إذا عطس كيف يشمت، ر.ح: 6224.

(70) مسلم، صحيح مسلم، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: النهي عن لعن الدواب وغيرها، ر.ح: 2599.